

## المسئلة الرومانية

### حل انخلاف

بقلم الاب لامنس اليسوعي

تخصنا في العدد القانت ما حصل من التطورات التاريخية لهذه المسئلة المهمة ، وأبناً كيف انه بفضل حكمة الخبر الاعظم السامية وحسن سياسة الوزراء الايطاليين ، توصل الفريقان شيئاً فشيئاً الى حل الخلاف على طريقة ودية . وقد امكن القراء الكرام ان يقفوا في الجرائد اليومية على مظاهر الابهة والجلال التي حثت قصر لاتران في ١١ شباط ، حيث وقّع ذلك العهد المهم ، الذي سيكون له مثله خاصة في حوليات القرن العشرين السياسية . وقد امكنهم ايضاً ان يطلعوا على التأثير العميق والمظاهرات الباهرة ، التي احدثها الاتفاق في العالم اجمع .

اما في هذه المجلة فاننا نود ان نخلل باخصر ما يمكن اهم مواد ذلك العهد . وهو يتم الى تسين : الاول « معاهدة » سياسية تقرّر حالة الخبر الاعظم كرئيس الكنيسة الجامعة . والثاني « اتفاق » ديني يحدد حقوق الكنيسة وامتيازاتها في داخل المملكة الايطالية .

### المعاهدة

نالت الكنيسة من مؤسساها الالهي المهمة السامية بان تعام وتعتد كل الامم ( متى ٢٨ : ١٩ ؛ مرقس ١٦ : ١٥ ) فاصبحت ، بفضل هذه البعثة ، كاثوليكية « جامعة » تضم جميع الامم ، وجميع الشعوب ، وجميع الألسن في طاعة البابا ، خليفة القديس بطرس ، وفائب السيد المسيح . فليست اذاً شرعية ولا

غربية ، ولا لاتينية ولا يونانية ، وليس لها صفة شمية خاصة ؛ بل هي فوق الدول والامم . ولم تكن الحدود الطبيعية لتوقفها في قسم من الارض ، بل انها تكون في كل مكان ، وتتكلم كل اللغات ، وتضم في احضانها جميع الذين « يسجدون لله بالروح والحق » ( يوحنا ٤ : ٢٤ ) دون ان يمتد بين انواعهم والوانهم .

فتح ان لاجراء الكنييسة فائدة جلية في أن يروا رئيسهم الاسمي الذي يطعمون ، متمتعاً بكامل الحرية ؛ وفي ان يتأكدوا ان تلك الحرية بمنزلة عن اي تأثير تمحدثه اية سلطة ارضية . اذ لم يكن بالامكان ان يتصوروا ان سلطة روحية عليها ان تدير النفوس في مختلف انحاء العالم ، تخضع لميرل وطنية او تتأثر بمنافع سياسية . وهذا ما لم تقبله له «شريعة الضمانات» سنة ١٨٢١ ، فلم تكثرت للاعتبارات المذكورة اعلاه ، بل ضربت صفحاً عن حق الكنييسة في الاشتراك بمن شريعة تتحمل وحدها اعباء احكامها . ولهذا ظلت تلك الشريعة دون ثغرة ، لأنها صدرت عن ارادة فريق واحد من المتعاقدين ، فكانت ايطالية بجملة ، وبالتالي وطنية مفترقة الى تعزيز دورتي ، وعرضة لمشينة البرلمان الايطالي يُدخل عليها ما يريد من التحرير والتبديل . فاحتج الحزب الاعظم على سنها ، ورفضها إلا كان فيها من الخطأ بشأن الدين ومن عمارلة جعل الكنييسة الكاثوليكية بمثابة الكنييسة الانكليكانية ، وهو معروف ان هذه في حالة بحجة بحق السلطة الروحية ؛ وما حادث كتاب الصلاة ( Prayer Book ) في البرلمان الانكليزي الا الشاهد الكافي على هذا الإيجاب .

اما معاهدة لاتران فبعيدة عن مثل هذه الحالة . ففيها يتعاقد الطرفان على مستوى واحد ، كما هي الحال في معاهدات الدول المستقلة تام الاستقلال . وبالتالي فان المعاهدة تتعدف بصفة دؤلية تمخرجها عن النفوذ الايطالي ، وتضمها تحت حماية الحق الدولي العام الذي تقر به جميع السلطات المستقلة في الصكون . كانت «شريعة الضمانات» لا تقر للحزب الاعظم الا بظواهر السلطة الخارجية ، منكورة عليه حقيقة الاستقلال . اما معاهدة لاتران فتعترف له بمنطقة من الارض ، يعيش عليها اناس لا يتبعون الا البابا . فتجري عليهم وعليها احكامه المطلقة دون

رقيب ولا مناظر.

وعليه فإن المعاهدة اوجدت دولة جديدة اسمها « حاضرة القاتيكان » تبلغ مساحتها ١٤ هكتاراً ، وهي مستقلة تماماً وبمجزل عن المنازعات ، فلا تُمس . وقد ذكرت المعاهدة كل المصالح العامة التي تقوم الحكومة الايطالية بانشائها في حاضرة القاتيكان ، ولاسيما بنا. محطة للكة الحديدية وربط الحاضرة القاتيكانية ربطاً مباشراً مع سائر الدول بالخطوط التلغرافية والتليفونية والراديو تلغرافية والراديو تلفونية والدوائر البريدية . وتتضمن المعاهدة اتفاقاً يمكن كل وسائل النقل والمواصلات التي تُخص حاضرة القاتيكان من السير على اراضي الدولة الايطالية .

وتبين مواد أخرى من المعاهدة طبقات الاشخاص الخاضعين لسلطة الكرسي الرسولي ، اعني الاشخاص الذين يقيمون اقامة ثابتة في حاضرة القاتيكان . وعدا ذلك فإن المعاهدة تحدد الاعضاء من الضرائب والرسوم ، الذي سيتبع به اصحاب الرتب الكنسية والاشخاص المتعلقون بالبلاط البابوي ، وان كانوا غير مقيمين في حاضرة القاتيكان ، ولاسيما المنتظرون في سلك من اسلاك المناصب الذين يعلن الكرسي الرسولي ان لا غنى عنهم للقيام بما يقتضيه العمل في دوائره المختلفة .

وتقرر المعاهدة ايضاً المناعة القنارية للكنائس ، وبعض المباني الموجودة خارج حاضرة القاتيكان ، التي اقام الكرسي الرسولي ، او سيقم فيها بجوامع الخاصة ؛ وكذلك المكاتب او الدوائر اللازمة لاعماله الادارية .

وتعترف ايطالية للكرسي الرسولي بجمعه في انفاذ سفراته الى الدول ، وقبول سفرائهم لديه ، طبقاً لمتنقيات الحق الدولي .

وقد تعهد المربعان الساميان المتعاقدان ان ينشئا بينها العلاقات السياسية القانونية ، بواسطة سفير ايطالي لدى القاتيكان ، وسفير رسولي لدى الدولة الايطالية .

وقد ذكر في مادة اخرى انه في ايام الاحاد والاعياد الموحى بمحفظها ، يجب في جميع الكنائس التي تقام فيها الحفلات الدينية ، ان يوتل المحتفل بالقداس الكبير ،

طبقاً لقواعد طبقه ، صلاةً لاجل سعادة ملك ايطالية ونجاح الدولة الايطالية .

وهناك مادة ذات اهمية خاصة ، وهي المتعلقة بالزواج . فانها تصرح بان الحكومة الايطالية تعترف بالمفاعيل المدنية لسر الزواج المقود بموجب قوانين الكنيسة ، وان الكاهن بمد حلة الزواج الكني يشرح حالاً للعروسين المفاعيل المدنية الناجمة عن حالتها الجديدة بأن يتلو عليهما مواد القانون المتعلقة بحقوق الزوجين وواجباتهما . ثم يكتب عقد الزواج ويثبت عند ، في مدة خمسة ايام ، نسخة طبق الاصل الى السلطة المحلية حتى يجري قيده في سجل النفوس . اما فحص الاسباب التي تتعلق ببطلان الزواج ، والتفسيح من الموانع ، والزواج المقود الغير النافذ ، فالصلاحية فيه محفوظة للمحاكم والدوائر الكنسية . وان القرارات والاحكام المتعلقة بالمسائل الزيجية ، عندما تصح مبرمة ، تُرفع الى محكمة عليا للامضاء . وهذه تدقق النظر في ما اذا كانت قد روعيت قواعد الحق الكني المتعلقة بصلاحية القاضي ، والاستحضار ، وقانونية الشول او غياب المتداعين .

وهذه القرارات والاحكام النهائية المبرمة ، مع التدابير التي تتخذها بشأنها محكمة الامضاء العليا ، يمت بها الى محكمة الاستئناف ذات الصلاحية المكانية . وهذه في قرار تصدره في غرفة المشاورة تجعلها نافذة من حيث مفاعيلها المدنية ، وتأسر بان تقيد في سجل النفوس في هامش عقد الزواج . اما دعوى الاقتراع الاختياري فالكرسي الرسولي يقبل ان يكون الحكم فيها للسلطة المدنية .

وتلي بنود اخرى تنص على ان الحكومة الايطالية ترضى ان يكون التعليم الديني ، الذي يعلم الآن في المدارس المتوسطة ، مطابقاً للبرامج التي سيشارك فيها . الكرسى الرسولى والدولة الايطالية .

وهناك مادة خطير هي التي تعترف فيها الدولة الايطالية بالتنظيمات الكائنة ضمن نطاق العمل الكاثوليكي الايطالي باعتبار ان هذه التنظيمات ، طبقاً لتدريب الكرسى الرسولى ، تقوم باعمالها بمنزل عن كل حزب سياسي .

## الوقائع

في المقدمة تصريح يعلن انه ، بسبب الصفة المقدسة التي لمدينة رومية مقرّ  
الحبر الاعظم ومركز العالم الكاثوليكي ، ستكفل الحكومة الايطالية بان  
تمتع ان يقع في رومية ما يخالف تلك الصفة .

ويتبع ذلك موادّ تبحث في حرية الاكليروس ، على اختلاف طبقاته ، في  
مزاولة وظيفته الرعائية ، في ايام الاعياد التي انشأتها الكنيسة واعترفت بها  
الدولة . وفي القيام بالخدمة الروحية لدى قوات الدولة العسكرية .

وتقرر بعد ذلك الحطة الواجب اتباعها في تعيين رؤساء الاساقفة والاساقفة  
طبّقاً لحدث معاهدة عُقدت ما بين الكرسي الرسولي والدول الاخرى ، وعُين  
نصّ القمّ الذي يتاره الاساقفة لرئيس الدولة الايطالية .

\* \* \*

ماذا ينبغي لنا ان نقول في معاهدة لاتران ؟ ولماذا رأينا الفريقين السامين  
يعقدان ، مع المعاهدة السياسية ، اتفاقاً دينياً ؟

هو ما يجيب عنه قداسة البابا نفسه بالكلمات التالية التي فاء بها في ١٣ شباط  
الفات ، اذ تشرف بالشول بين يديه وفد كاثوليك ميلانو . قال :

« لو لم يكن للمعاهدة من غاية سوى تقرير الحدود اللازمة كلّ اللزوم ،  
والكافية ، لتنظيم الحالة النهائية والجزهرية للكرسي الرسولي وللحبر الروماني ،  
يبني لهذا الرجل الذي ، بسبب المسؤولية الالهية المطروحة على عاتقه ، مهما كان  
اسمه ، ومهما كان العصر الذي يعيش فيه ، لا يمكنه ان يخضع لأي تأتيد ؛  
لو لم يكن الأ هذه الغاية ، لكانت نيلت بنيل الصفات والنعمت الضرورية  
للسلطة المطلقة ، وهي تكون في ظروف ايطالية الحاضرة ، بالحصول على قسم  
متوسع من الارض . »

ولكن لكي تزكّد مغايل المعاهدة السياسية بكاملها ، كان من  
الضروري ان تنظّم حالة الكشلكة في داخل المملكة الايطالية ، وبكلمة  
اخرى كان من الضروري ان يحصل الاتفاق الديني ، وان يُعقد الاتفانان معاً .

وهكذا اصبح من الممكن «ان زاجع ونحور ، على قدر الامكان ، كثيراً من الشرائع التي كانت كلها ترمي ، مباشرة او غير مباشرة ، الى معاكسة الكنيسة في حقوقها واميازاتها.» وقد امتدح قداسة البابا «الرجل الذي شابت العناية الالهية ان يصادفه» في شخص مرسوليني ، من توصل بعقله المتير الى ابعاد جميع العقبات التي كان ابعادها معتبراً حتى اليوم من باب المستحيل . ثم اطنب قداسه في ذكر المسؤوليات المهمة التي تجرّها السلطة البابوية ، ولكنه لا يتمالك عن ان يبيّن نفسه بالاميازات الكثيرة الناتجة من الاتفاق . وقد اردف قائلاً :

«عندما يُعترف للكنيسة بالشخصية القضائية مع كل حقوقها ، عندما زى سرّ الرّبيعة يحتلّ مركزه في التشريعات المدنية ، عندما يُعاد للتعليم الكاثوليكي محلّه واعتباره الواجبان ، عند ما يُعطى العمل الكاثوليكي نفسه نصيبه الشرعي ، عند ذلك نفهم ان من الواجب علينا ان نشكر الله من صميم الفؤاد . . . ومن السهل تأكّد ذلك يوم يُنشر نصّ المعاهدة بكامله . . . وليس هناك سبب للشكّ في ان تنفيذ الاحكام المتفق عليها من الطرفين يكون محفوقاً بظواهر الاستقامة والشرف نفسها التي كانت الدافعة اليها.»

وما يمكننا ان نريد على هذا الحكم السامي ؟ فليس لنا الا ان نسأل الله ان يُطيل ايام الحبر الجليل ، وان يمنّ عليه بان يرى تحقّق امانيه الشريفة لحير الكنيسة المقدسة ، وسعادة البشرية جما . .

